قال واما الشكل الثالث فاقول يشترط في انتاجه امران
كلية احد المقدمتين لا الاعم من الاول صدق الدوام على الصغرى اي كونها
ضرورية او دائمة وكون الكبرى من القضايا الست المنعكسة الى السوالب
وذلك لانه لو اسقطنا لكانت الصغرى غير الضرورية والدائمة وهي
احدى عشرة والكبرى من القضايا التسع الغير المنعكسة الى السوالب
والاخص الصغريات المشروطة الخاصة والوقتية لان المشروطة
الخاصة اخص من المشروطة العامة والوقتيتين والوقتية
من التسع الباقية واخص الكبريات الوقتية واختلاط الصغريين
المشروطة الخاصة والوقتية مع الكبرى الوقتية غير منتج
لاختلاف الموجب لعدم الانتاج فانه يصدق قولنا لاشيء من المتحرك
بمتحرك بالضرورة ما دام متحركا او في وقت معين لا دائما وكل
فرس متحرك بالضرورة في وقت معين لا دائما مع امتناع النتيجة
بالامكان العام لصدق كل متحرك فرس بالضرورة ولو بدلنا الكبرى
بقولنا وكل شمس مضيئة في وقت معين لا دائما امتنع الايجاب
ومتى لم ينتج هذا الاختلاط لم ينتج سائر الاختلاطات
لاستلزام عدم انتاج الاخص عدم انتاج الاعم والثاني عدم
انتاج الممكنة الاعم الضرورية المطلقة او مع الكبريين المشروطتين

وملخصه

ومحصله ان الممكنة ان كانت صغرى لم تستعمل الا مع الضرورية المطلقة
والمشروطتين وان كانت كبرى لم تستعمل الا مع الضرورية المطلقة
اما الاول فلانه قد ظهر من شرط الاول ان الممكنة الصغرى
لا تنتج مع التسع الغير المنعكسة السوالب لعدم صدق الدوام على
الصغرى وعدم كون الكبرى من الست المنعكسة السوالب فلا تستعمل
الممكنة الصغرى مع غير الضروريات الثلث لكنه اختلاط مع الدوام
الثالث التي هي الدائمة والعرفيتان وكذا اختلاطها مع الدائمة
عقيم لجواز ان يكون الثابت للشيء بالامكان مسلوبا عنه دائما
كقولنا كل رومي فهو اسود بالامكان ولا شيء من الرومي باسود
دائما مع امتناع سلب الشيء عن نفسه ولو بدلنا الكبرى بقولنا
ولا شيء من الزنجي باسود دائما امتنع الايجاب ويلزم من عقم
هذا الاختلاط عقم اختلاط الممكنة الصغرى مع العرفيتين
واما مع العرفية العامة فلان الدائمة اخص وعقم الاخص
يوجب عقم الاعم واما مع العرفية الخاصة فلعدم انتاج
العرفية العامة مع الممكنة وعدم انتاج الدوام ايضا لان الاصل
لما كان محالفا للممكنة في الكيف كان الدوام موافقا لها في الكيف
ولا انتاج في هذه الاشكال عن متفقتين في الكيف ومتى لم تنتج